



Distr.: General
4 October 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة التاسعة والعشرون

باكو، 11-22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 2(ج) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

جدول الأعمال المؤقت التكميلي

أولاً - مقدمة

1- في 23 أيلول/سبتمبر 2024، تلقت الأمانة طلباً من تركمانستان لإدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف⁽¹⁾.

2- ووفقاً للمادة 12 من مشروع النظام الداخلي المعمول به، وبالاتفاق مع رئيس الدورة 28 لمؤتمر الأطراف، أُدرجت هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت التكميلي بوصفها البند 18.

ثانياً - جدول الأعمال المؤقت التكميلي

3- فيما يلي جدول الأعمال المؤقت التكميلي للدورة 29 لمؤتمر الأطراف، وقد اقترح بعد التشاور مع رئيس الدورة 28 لمؤتمر الأطراف:

1- افتتاح الدورة.

2- المسائل التنظيمية:

(1) متاح في: <https://unfccc.int/documents/640941>.



الرجاء إعادة الاستعمال

- (أ) انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة والعشرين؛
- (ب) اعتماد النظام الداخلي؛
- (ج) إقرار جدول الأعمال؛
- (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
- (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
- (و) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
- (ز) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛
- (ح) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- 3- تقرير الهيئتين الفرعيتين:
- (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
- (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- 4- التقارير المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير.
- 5- التقارير المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- 6- المسائل المتعلقة بالتكيف:
- (أ) تقرير لجنة التكيف؛
- (ب) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها.
- 7- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ والتقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية وشبكة سانتياعو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها⁽²⁾.
- 8- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) التمويل المناخي الطويل الأجل؛
- (ب) المسائل المتصلة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
- (ج) تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (هـ) تقرير صندوق التصدي للخسائر والأضرار وإرشادات للصندوق؛

(2) ليس في إدراج هذا البند في جدول الأعمال ولا في شروحه ما يحكم مسبقاً على النتائج المتعلقة بالمسائل المتصلة بإدارة آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.

- (و) الترتيبات بين مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس ومجلس إدارة صندوق التصدي للخسائر والأضرار؛
- (ز) الاستعراض السابع للآلية المالية.
- 9- المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقلها:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ب) الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية؛
- (ج) برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا.
- 10- المسائل المتعلقة ببناء القدرات.
- 11- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- 12- تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي.
- 13- الاستعراض الدوري للهدف العالمي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه.
- 14- المسائل الجنسانية وتغير المناخ.
- 15- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب المادة 15:
- (أ) مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة 2(و) من المادة 4 من الاتفاقية؛
- (ب) مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين 7 و18 من الاتفاقية.
- 16- الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرتين الفرعيتين 2(أ) و(ب) من المادة 4 من الاتفاقية.
- 17- تيسير الحوارات بشأن الجبال وتغير المناخ.
- 18- إنشاء مركز إقليمي لتكنولوجيا تغير المناخ في آسيا الوسطى.
- 19- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) المسائل المتعلقة بالميزانية والمسائل المالية والمؤسسية؛
- (ب) اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية.
- 20- الجزء الرفيع المستوى:
- (أ) بيانات الأطراف؛
- (ب) بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- 21- مسائل أخرى.
- 22- اختتام الدورة.

ثالثاً - شروح جدول الأعمال المؤقت

18- إنشاء مركز إقليمي لتكنولوجيا تغير المناخ في آسيا الوسطى

- 4- معلومات أساسية: في 23 أيلول/سبتمبر، تلقت الأمانة طلباً من تركمانستان لإدراج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة 29 لمؤتمر الأطراف⁽³⁾. ووفقاً للمادة 12 من مشروع النظام الداخلي المعمول به، أُدرجت هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت لهذه الدورة.
- 5- الإجراء: سيُدعى مؤتمر الأطراف إلى اتخاذ أي إجراء يراه مناسباً.

(3) متاح في: <https://unfccc.int/documents/640941>.